

5931 - حكم تنظيم النسل لمدة خمس سنوات - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

هذا السؤال الثاني له وهو آآ متعلق ايضا بالسؤال الاول يقول ما الحكم في تنظيم النسل مثلا كل خمس سنوات وماذا علي انا كزوج اذا نصحت زوجتي بعدم ذلك؟ ولكنها ترفض الحمل نهائيا بعد طفلنا الذي بلغ - [00:00:00](#)

من عمره اربع سنوات بحجة انها في غنى عن عن تعب الحمل والوضع. وتخشى من من ظروف قد تحدث لي اولها او انا معا فيتركون الاولاد وحدهم وحدهم اه هذا ما تذكره دائما اذا نصحتها وخوفتها بامر الله وان عليها ان تخضع لفظائه - [00:00:18](#)

وفي النهاية تقول لي اما العمل وعدم الانجاب او ان تطلقني فماذا علي شرعا تجاه اصرارها في ذلك عليكما جميعا ان نتعاون على البر والتقوى وان تنصح كثيرا عدم منع الحمل المأكورة - [00:00:40](#)

لان الرسول صلى الله عليه وسلم رغب في النسل ورغب في تغيير الامة وقال عليه الصلاة والسلام تزوجوا الولود الودود فاني مكاثر بخلوه يوم القيامة. فينبغي لها ان تخضع لهذا الامر - [00:01:00](#)

وان تحسن ظنها بربها وان تجتهد في تربيتهم معك التربية الشرعية وان تتعاون في ذلك اما تأخيرها الحمل لمدة خمس سنين او اكثر هذا لا ينبغي والظاهر من الدالة منعه - [00:01:14](#)

لكن اذا كان سنة او سنتين للتربية يعني مدة الرضاعة فلا حرج ان شاء الله في السنة والسنتين التي هي مدة الرضاعة واقل منها بالحاجة الى تربية الاولاد وان لا - [00:01:31](#)

يكثر عليها فتعجز عنه عن تربيتهم فلا حرج فعليك ان تجتهد في اقناعها والمشهور عليها ونصيحتها لعل الله يهديها حتى ترجع الى الصواب اما الطلاق فلا ينبغي ان تعدل في طلاقها ولكن تحاول - [00:01:44](#)

انها تقتنع بهذا الامر. نعم. وهل يجوز لها يا سماحة الشيخ ان تقول اما ان تعمل ولا تنجب او يطلقها؟ لا يجوز لها ذلك. ليس لها ان تقبل منه الطلاق بغير علة وهذه ليست علة مشوهة لطلب الطلاق - [00:02:00](#)

بل هو ناصح لها وعمل وقوله اصوب وعملها هي ليس بطيب. نعم. ينبغي لها بل واجب عليها ان تسمع لزوجها. وان تطيع لزوجها وان تمكنه من اسباب تكثير النسل بترك تعاظمي ما يمنع الحمل - [00:02:14](#)

جزاكم الله خير - [00:02:32](#)